

ما هو القول الراجح في زكاة الذهب المعد للزينة؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

هذا يسأل عن الذهب الذي تلبسه المرأة وتحلى به هل فيه زكاة عليه زكاة عليه انه لا زكاة على انه لم يعد للنمي - [00:00:00](#)

وانما اعد للاستعمال ولان ما كل النساء تستطيع دفع الزكاة فقيرات وهم بحاجة الى الحلبي فلا تجب الزكاة في الحلبي المعد للبس - [00:00:19](#)